

وسائل الشيعة

[121] برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يتسحر، فدعاه أن يأكل معه فقال: يا رسول الله قد أذن المؤذن للفجر، فقال: إن هذا ابن أم مكتوم وهو يؤذن بليل، فإذا أذن بلال فعند ذلك فامسك. (13008) 4 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سعد، عن أصحابه (1)، عنهم عليهم السلام في رجل تسحر وهو يشك في الفجر، قال: لا بأس "كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر" (2) وأرى أن يستظهر في رمضان ويتسحر قبل ذلك. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3)، ويأتي ما يدل عليه (4). 50 - باب وجوب القضاء على من أفطر للظلمة التي يظن معها دخول الليل ثم بان بقاء النهار (13009) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن أبي بصير وسماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحب أسود عند غروب الشمس فرأوا أنه الليل فافطر بعضهم، ثم إن السحاب انجلى فإذا الشمس، فقال: على الذي أفطر صيام ذلك اليوم، إن الله عز وجل يقول: "وأتموا الصيام إلى الليل" (1) فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه أكل متعمدا. _____ 4 - تفسير العياشي 1: 83 / 198. (1) في المصدر: عن بعض أصحابه. (2) البقرة 2: 187. (3) تقدم في البابين 42 و 43 من هذه الأبواب. (4) لاحظ ما يأتي في الحديث 2 من الباب 52 من هذه الأبواب. الباب 50 فيه حديث واحد 1 - الكافي 4: 100 / 2. (1) البقرة 2: 187. (*)
